

جمهوريّة لبنان
وزارة المالية
الوزير

قرار رقم: ٤٠١
تاريخ: ٢٠٢١ شباط ٨

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١/٠١/٢٠٢٠ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على القانون رقم ٣٢٦ تاريخ ٢٨ حزيران ٢٠٠١ (الموازنة العامة والموازنات الملحة لعام ٢٠٠١) لاسيما المادة ٧٣ منه،
بناءً على قرار وزير المالية رقم ١/٣٢٠ تاريخ ٠٥/٣/٢٠١٠، المتعلق بتحديد معايير ومواصفات تصنيف مكاتب التدقيق الداخلي والتدقيق المستقل وخبراء المحاسبة من أجل تدقيق حسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبين التابعية للدولة،
بناءً على القرار رقم ١٠٧٨ تاريخ ٠١/١٢/٢٠١٢ المتعلق بتأليف لجنة دراسة تصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة من أجل تدقيق الحسابات المالية العائدة للمؤسسات العامة والمراقبين التابعية للدولة،
بناءً على طلب "حاتم رشيد حاتم" المسجل لدى وزارة المالية تحت الرقم ١٥٤٣٢ تاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٠ بشأن تصنيفه للقيام بمهام التدقيق الداخلي لحسابات المؤسسات والمراقبين العامة،
بناءً على تقرير لجنة دراسة وتصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة المؤرخ في ٠٤/١٠/٢٠٢١،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: صنف الخبر "حاتم رشيد حاتم" من ضمن الخبراء المؤهلين للقيام بمهام التدقيق الداخلي لحسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبين التابعية للدولة.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وفي ثلاثة صحف محلية ويبلغ حيث تدعو الحاجة. كما ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة المالية.

٤٤

وزير المالية

M. M. M.
م. م. م.

د. خازن وزير

